

582/شرح بلوغ المرام من 742 إلى آخر الكتاب/الشيخ عبدالله الفوزان

عبدالله الفوزان

عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال الحافظ رحمة الله تعالى في كتاب الجهاد عن ابن عباس رضي الله عنهم - 00:00:00

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية. متفق عليه هذا الحديث موضوع ما جاء انقطاع الهزء بانقطاع الهجرة وبقاء الجهاد والنية السلام عليه بالوجوه - 00:00:23

اولها في تخریج هذا الحديث رواه البخاري في مواضع من كتاب الجهاد وغيره ومنها وجوب النذير و المسلمين من طريق منصور المجاهد طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح - 00:00:50

لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا اذا لفظ الحديث ولكن الحوض ترك الجملة الاخيرة الوجه الثاني في الفاظه قوله لا هجرة لا نافية للجنس - 00:01:25

وهجرة اسمها مبني على الهجرة في اللغة الترك الخروج بلد من ارض اخرى اما الهجرة شرعا الانتقال بلد الشرك و بلد الكفر الى بلد الاسلام لا هجرة بعد الفتح وقوله بعد الفتح - 00:01:56

هنا محتمل انها عهدية فيكون المراد بالفتح ويحتفل ان الجنسية وان المراد بالفتح ما هو اعم في مكة سيكون الحديث فيه بيان ان مكة وغيرها ان مكة وغيرها - 00:02:42

ان لا تجد الهجرة من بلد فتحه المسلمين سواء كان البلد مكة او غيرها محتمل ان الف تكون عهدية ومحتمل انها تكون لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد الولية ايتها الاخ - 00:03:18

الباقي جهاد ونية وكان تقدير الكلام لا هجرة باقية بعد الفتح ولكن الباقيات ونية والمعنى ان الهجرة مفارقة الوطن اللي كانت مطلوبة هذه قد انقطعت لان مكة بلد اسلام وتنقطع عينه في كل بلد - 00:03:46

يفتح المسلمين الهجرة القطع بشرط ان يكون البلد بلد اسلام الا ان المفارقة بسبب الجهاد باقية هذا معنى ولكن جهاد المفارقة بسبب الهجرة لاجل الهجرة انقطعت لكن المفارقة والانتقال من مكان الى مكان اخر لاجل الجهاد - 00:04:26

هذا داخل لم ينقطع هذا معنى ولكن جهاد ونية وكذا المفارقة بسبب النية اي النية الصالحة الخروج لطلب العلم والفرار الدين من الفتنه او اي عمل من اعمال الخير هذا معنى - 00:04:56

ال الحديث الحديث معناه ان الهجرة انه لا هجرة باقية بعد الفتح مكة او فك غيره من البلاد التي يفتحها المسلمين ولكن الباقي امران الامر الاول المفارقة بسبب الجهاد ان يخرج من بلده الى بلد اخر جاهز - 00:05:29

هذا باق في الحديث الذي بعده انه باق الى في هذه الساعة مع قتل العدو الثاني النية المفارقة من مكان الى مكان اخر بسبب نية صالحة ونية طيبة كالخروج طلب علم او الخروج بنية فرار بالدين من الفتنه او غير هذا من اعمال البر فالنية ايضا باقية - 00:05:52

هذا معنى الحديث وقوله واذا استنفرتم بضم التاء طلب منكم الخروج للجهاد اما من قبل الامام او قبل نائبه اذا معنى واذا استنفرتم حيث تنفركم للخروج للجهاد وقيل ان الحديث معناه اعم - 00:06:24

والمايد استنفرتم للجهاد ولغيره يعني كما لو طلب مثلا نجدة او مساعدة طلبه الامام او من ينوبه الامام فان انه يكون الامر على

الوجوب الحديث محتمل انه في الجهاد ومحرما فيما هو - 00:06:59

نعم اعم من الجهاد وقوله استغفروا الفاء على الافصح في القرآن قال تعالى انفروا خفافا وثقالا وحكي الظب الفاء وادا استنفرتم
فانفروا لكن لأن الكسر اخف وهو ايضا نص على انه افصح - 00:07:21

ومعنى فرو بمعنى اخرجوا الوجه الثاني في حديث دليل على انتفاء الهجرة من مكة بعد فكها لانها صارت بلد اسلام ويقاس عليها كل
بلد كل بلد كل بلد كفر بلد اسلام - 00:07:54

وهذا الحديث فيه اشارة الى ان مكة لن تعود بلد كفر نعم لن تعود بلد كفر يجب الهجرة منه الرسول قال لا هجرة بعد الفتح معنى هذا
ادا انقطعت الهجرة - 00:08:25

ادا انقطعت الهجرة فمعنى هذا انها لن تعود الهجرة مرة اخرى الى مكة وهذا فيه اشارة الى ان مكة ستبقى بلد اسلام ولن تعود بلد
الوجه الرابع في الحديث دليل - 00:08:47

على ان الجهاد باق لاعلاء كلمة الله تعالى نثر دينه الوجه الخامس في حديث دليل على انه ينبغي الاهتمام بالنية وفي غيره من
اعمال البر واعمال الخير والوجه الاخير في الحديث دليل - 00:09:07

على وجوب الجهاد اذا استنفره ولی الامر سواء طلب ولی الامر النفير العام او عین شخص بعينه. عین شخصا بعينه فمن عینه الامام
وهذه احدى الصور الأربع والثلاث التي يذكرها الفقهاء - 00:09:40

والتي يكون بها الجهاد فرض عین الصورة الاولى استنفره الامام كما في هذا الحديث الصورة الثانية اذا نظر القتال في قوله تعالى يا
ایها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاتحبتوا - 00:10:14

الصورة الثالثة اذا قتل العدو البلدي العدو البلد صار القتال واجبا على كل شخص بعينه يستطيع القتال وقد اضعف المعاصرلون سورة
الرابعة وهي مريضة احتيج الى بعينه يكون هناك مثلا الاف حربية - 00:10:36

او مثلا معدات لا يعرفها او لا يعرف صيانتها الا هذا الشخص فيكون حضوره في هذه الحال اليه هني ذكرها بعض الفقهاء اما
الفقهاء المتقدمون يقتصرن على الصور الاول الحديث الثاني - 00:11:05

علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله متفق عليه هذا
الحديث موضوعه وجوب الاخلاص في الجهاد - 00:11:35

الاخلاص الجهاد الكلام عليه من وجوه اولها في تخرجه. هذا الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد ذهب من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا وآخرجه مسلم ايضا طريقي شعبة عن عمر - 00:11:59

ابن مرة عن ابي وائل عن ابي موسى رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلی الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغمم والرجل
يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه - 00:12:30

في سبيل الله قال من قاتل كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله الوجه الثاني في الحديث دليل على وجود الاخلاص الجهاد في
سبيل الله وذلك بان يكون مرض المجاهد اعلاه - 00:12:56

كلمة الله ونصرة دينه فمن جاهد بهذه النية فهو في سبيل الله الحديث من قاتل اما من قاتل بغير هذا القصد وبغير هذه النية هو
ليس في سبيل الله وليس - 00:13:24

في سبيل الله وانما هو في سبيل الغاية التي جاهد من اجلها الوجه الثالث ذهب الجمهور من اهل العلم الى انه اذا كان القصد من
الجهاد اعلاه كلمة الله تعالى - 00:13:53

فانه لا يضر ما ينضم الى ذلك من قصد المغمم ويكون المعمول في هذا على القصر والباعث اذا كان القصد والباعث على الخروج
واعلاء كلمة الله تعالى المجاهد في سبيل الله - 00:14:19

ويل انظم الى هذا المغمم ما دام ان رتبة قتل المغمم متأخرة لا مساوية لا مساوية ثلاثة اما ان يكون القصد من الخروج المغرب هذا
ليس له نصيب والعياذ بالله - 00:14:55

واما ان يكون القصد الجهاد في سبيل الله ولكن المفمن جاء تبعا واما ان يكون القصد الجهاد والمفمن على حد سواء وهذا السورة الاخيرة كما ذكر العلماء الجهاد فيها باطل - 00:15:19

لان هذا صار من باب الرياء الله جل وعلا يقول من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه لكن اذا كان المجاهد قصده الجهاد اعلاء كلمة تعالى اعلاء كلمة الله تعالى - 00:15:43

فجاء المفمن تبعا فهذا لا يؤثر على النية وقد دل على هذا الدليل التالية اولا قول الله تعالى في سياق السنة على المجاهدين ولا ينالون من عدو ليلا الا كتب لهم به عمل صالح - 00:16:05

ولا ينالون من عدو ميلم الا كتب به كتب لهم به عمل وقد فسر النيل بمثل الظفر بجيش اوثرية او غنيمتى مالك ذكر المفسرون هذا المعنى يعني بما ان المجاهدين المسلمين - 00:16:36

يظهرن بجيش يغضون عليه او يظهرون بثرية او يظهرون بغنيمة مال الدليل الثاني قول النبي صلى الله عليه وسلم المجاهدين قبل القتال من قتيل قتيله فله سلبه قتل قتيلها - 00:17:04

فهذا يدل على ان قصد المفمن لا ينافي نية القتال بل يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم ما قال هذا قبل القتال الا لاجل الاجتهاد في القتال ان لاجل اجتهاد - 00:17:30

في القتال الثالث ما ورد في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث من قتل قتيلها هذا اخرجه ابو داود حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:17:53

تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله شف الان الباءة هو ايش الجهاد لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته في ان يدخله الجنة - 00:18:15

او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة مع ما نال من اجر او غنيمة رواه البخاري والدليل الرابع من العمومات وهو ما ورد في - 00:18:38

صحيح البخاري ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عكاظ ومجنة المجاز اسوق الجاهلية ان يتجردوا في المواسم يتجردوا في المواسم يعني خشية النية والتشريك فنزلت ليس عليكم جناح - 00:19:00

ان تبتغوا فضلا من ربكم قال ابن عباس في مواسم الحج فهذا الدليل على انه اذا كان القصد اعلاء كلمة الله لا يؤثر اذا انضم الى هذا ما يحصل من الغريبة - 00:19:35

وعن عبد الله ابن السعدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو رواه النسائي وصححه ابن حبان هذا الحديث موضوعه - 00:19:59

ما جاء في بقاء الهجرة لا قوتنا العدو ما جاء في بقاء الهجرة ما قوتل العدو الكلام عليه بالوجوه اولها في ترجمة الراوي وهو ابو محمد عبد الله ابن سعد - 00:20:23

وفي اسم السعد اقوال قيل وقيل واقدام وقيل قدامى قيل عبير وانما قيل له السعدي لانه كان قد استرضع فيبني سعد ابن بكر عبدالله بن السعدي له صحبة وله رواية - 00:20:49

سكن المدينة اولا ثم نزل الاردن ومات سنة سبع وخمسين على قول اما تخریج الحديث وهذا الحديث رواه النسائي في طريق الوليد ابن مسلم عن عبدالله بن العطا ابن زير - 00:21:23

ابن عبيد الله عن ابي ادريس عن عبد الله ابن واقب قال وثبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفده كلنا يطلب حاجته وكنت اخرهم دخولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:53

الغريب ان الحافظ نعم هذا الحديث الى النسائي وابن حبان وما ساق لكم النسائي ولا ابن حبان اللفظ الذي ساقه الحافظ بالبلوغ هو لفظ احمد اما لفظان كما سمعتم لا تنقطع الهجرة ما قتل الكفار - 00:22:21

هذا لفظ النسائي وابن حبان ولهذا ابن عبد الهادي المحرر كان ادق من الحافظ ابن عبد الهادي ساقه لفظ الحافظ هنا لكن ايش

قال رواه احمد واللفظ له والنسائي وابن حبان - 00:22:49

النسائي وابن حبان لو قال هذا كان اسلم ثم كونه يسوق اللفظ وليس عند ابن حبان ولا عند النسائي فهذا ليس بجيد هذا الحديث
اختلاف اشار الى هذا ابن عبد الهادي - 00:23:15

ولهذا ساق المسائي له عدة طرق ورجاله ثقات وصرح الوليد ابن مسلم بالتحديث عند ابن حبان وقد نقل الحافظ الاصابة عن ابي
زرعة الدمشقي انه قال هذا حديث صحيح رواه الاثبات - 00:23:40

يعني عبد الله عن عبد الله بن السعدي هذا حديث صحيح وفقا رواه الاثبات الوجه الثاني الحديث دليل على ان الهجرة باقية الى يوم
القيامة لانها باقية ما دام الاحتفال - 00:24:14

مستمرا اهل الاسلام واهل الكفر وقد تقدم الليلة الماضية مسألة الهجرة هناك كذب ومتى نعتز هذا الحديث الاخير وعن نافع قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المطلب - 00:24:38

وهم قارون فقتل مقاتلتهم وكذا ذراريهم حدثني بذلك عبدالله بن عمر رضي الله عنهم متفق عليه هذا الحديث وضوءه ما جاء على
ال العدو بلا انذار ما جاء على العدو انذار - 00:25:07

السلام عليهم الوجوه اولها في ترجمة الراوی ابو عبد الله نافع مولى عبد الله رضي الله عنهم اصبه ابن عمر في
بعض مغازييه قال ابن ثاہب كان ثقة - 00:25:43

كثير الحديث وقال الخليلي نافع من ائمة التابعين بالمدينة امام في العلم متفق عليه صحيح الرواية ومنهم من يقدمه على سالم.
ومنهم من يقارنه به ولا يعرف له خطأ في جميع - 00:26:14

ما رواه الذهبي لما ترجمته السير بداية ترجمته الامام السبت عالم روی جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وروی عنه خلق كثيرون
في سلف وفاته على اقوال فقيل انه مات - 00:26:42

سنة مئة وسبعة عشرة وهذا صححه الذهبي في السير ومنهم من قال ان هناك ثلاثمائة وتسع عشرة وهذا مروي عن الامام احمد سفيان
ابن عبيدة ومنهم من قال انه مائة مات ثلاثمائة - 00:27:19

ووقف الذهبي هذا القول بأنه قول شاذ لانه قول اما الوجه الثاني في تحريره هذا الحديث البخاري في كتاب العتق باب من ملك من
العرب رقيقة فوهب وباع وجامع وفدى - 00:27:44

الذرية البخاري بعد قليل ان الرسول صلى الله عليه وسلم كبي نعم ذراري يابني وللمطلب وهم عرب وهم عرب وهذى مسألة خلافية
هل يجوز تبی العرب او لا يجوز؟ هذى سنذكرها بعد قليل - 00:28:20

لكن قصدي يعني انه قد يستغرب الطالب بادى ابي بدر يعني كيف الحديث هذا في العتق؟ يعني هذا اولى الاولى به الجهاد لكن معلوم
يعني عندكم ذكر البخاري الحديث في كل مناسبة له - 00:28:43

اا اخرجه اخرجه مسلم ايضا من طريق ابن عون قال كتبت فكتب الي هكذا رواية البخاري ما فيها الشيء المكتوب رواية مسلم بينت
الشيء المكتوب البخاري قال كتبت الى نافع - 00:29:03

فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم على الماء فقتل مقاتلتهم وسبا ذراريهم
واصحاب يومئذ جويرية حدثني به ابن عمر وكان في ذلك الجيش - 00:29:30

وكان في ذلك الجيش هذا رفض البخاري مسلم عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسئلته عن الدعاء قبل القتال عن الدعاء قبل القتال
قال فكتب الي انما كان ذلك في اول الاسلام - 00:29:55

انما كان ذلك في اول الاسلام وثاق بقية الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم غار على بنى المختلق ومعنى ان الرسول اغار على
بني المطلب يعني اغار عليهم قبل الدعوة - 00:30:19

وهذه مسألة خلافية سنذكرها ان شاء الله بعد قليل الوجه الثاني في الفاظه قوله فغارا اي هجم عليهم واقع بهم وقوله على بنى
المختلق بضم الميم يقول الصاد بكثرة اللام على وزن اسم الفاعل - 00:30:33

على وزن اسم الفاعل يعني مثل فعل من غير الثاني مثل المسلط نعم بنو المختلق قبيلة خزاعة قبيلة يمنية قحطانية ودياربني المصطلق هي ديار خزاعة في مكة وما حولها - [00:31:06](#)

في مكة وما حولها من القرى مثل مرطهان يتم الان وادي فاطمة لهم منازل على الطريق السريع بين مكة والمدينة المقصود انهم في مكة وما حوليه مكة هذى خزاعة يعني الاصل ومنهم قبيلة - [00:31:44](#)

وقوله وهم غارون الغين وتشديد الراء جمع غار والغار هو الغافل الغار هو الغافل والمعنى ان الرسول صلى الله عليه وسلم نعم اغار عليهم وهم غافلون واخذهم على غرة وانما - [00:32:13](#)

فجاءهم الرسول صلى الله عليه وسلم لان الدعوة العامة قد بلغتهم لان المصادر التاريخية ما ذكره كبار مؤرخين ذكروا ان بني المختلق كانت من المتعاونين مع قريش في غزوة احد - [00:32:49](#)

بعد هزيمة هذا غزوه بدر قريش الفت كثيرا من القبائل ومن هذه القبيلة قبيلة من المختلق فكونهم ساعدوا قريشا على الرسول صلى الله عليه وسلم يوم احد هذا دليل على ان الدعوة قد بلغتهم وليسوا بحاجة الى الانذار. وليسوا بحاجة الى الانذار - [00:33:17](#)

ولهذا ذكر المصادر انهم بعد احد اخذوا يعدون العدة لاجل مهاجمة المدينة ومقاتلات المسلمين وكانت غزوة بني المطلقي خمس قال الراجح ان المسألة فيها خلاف في شعبان من الهجرة على - [00:33:47](#)

لهم يسمى المريضية المريضية وتذكر المصادر التاريخية المعاصرة هذا يقال له قديب وانه يقع الان على الطريق السريع بحوالي اثنى عشر كيلا من جهة الشمال قوله فقتل مقاتلتهم المراد بالمقابلة - [00:34:17](#)

من يصلحون للقتال ويتهيئون له هم البالغون وسبع ذراريهم اي اخذ ووزعها بين الغانمين بعد ان ضرب عليهم الرق المراد بالذراري هنا النساء والالاد بالغة النساء والالاد غير البالغين الوجه الثالث - [00:35:01](#)

استغل الجمهور ومنهم الائمة الثلاثة ابو حنيفة واحمد واتباعهم استدلوا بهذا الحديث على ان من بلغتهم الدعوة وعلموا بها فانه لا يجب الانذار في حقهم واما من لم تبلغهم الدعوة - [00:35:38](#)

ولا علموا بها يجب الانذار في حقهم على هذا القول الاول في المسألة يعني مسألة هل يلزم الانذار قبل القتال او لا هذه المسألة فيها ثلاثة اقوال لاهل العلم القول الاول وهو قول جمهور التفصيل - [00:36:09](#)

وهو ان من بلغكم الدعوة وعلموا بها لا يلزم من دارهم استدلوا بهذا الحديث اخذ من قوله اغارا ومن قوله اغارة وهذا موضع اتفاق بين المؤرخين الرسول صلى الله عليه وسلم على بن المطلب - [00:36:33](#)

نعم كانت على غفلة منهم بنص الحديث اما من لم تبلغهم الدعوة فهو لاء لابد من ابلاغهم الدعوة القول الثاني في المسألة وجوب الدعوة الى الاسلام مطلقا لهؤلاء لا يجيزون القتال - [00:36:55](#)

مفاجئة وانما يرون انه لابد من الدعوة سواء كان عند المدعوين علم الاسلام وهذا القول مروي عن علي رضي الله عنه وعن عمر ابن عبد العزيز رحمة الله وهو قول الامام مالك - [00:37:20](#)

وقول الامام هؤلاء حديث بريدة ان شاء الله حديث طويل وفيه واذا لقيت عدوك من المسرفين تدعوه الى ثلاث خصال ادعهم الى الاسلام قالوا هذا دليل على انه لابد من الدعوة - [00:37:46](#)

الامر يقتضي الوجوب القول الثالث القول انه لا يجب الانذار مطلقا لا يجوز الانذار سواء كان عندهم علم او ما عندهم علم وهذا القول هو اضعف الاقوال قد حكى هذا القول - [00:38:12](#)

والقاضي عياض والرابح هو القول الاول ان القول الاول فيه جمع بين الادلة بين الادلة كيف يحمل؟ تحمل المختلق على من بلغتهم الدعوة ويحمل حديث بريدة على من؟ لم تبلغهم الدعوة. وهكذا الادلة - [00:38:36](#)

اما الوجه الرابع الاخير وقد استدل الجمهور من اهل العلم في هذا الحديث على جواز استرقاق العرب جواز استرقاق العرب كغيرهم من سائر الكفار من الاعاجم اليهود وغير ذلك جمهور - [00:39:01](#)

يقول لا فرق في الاسترقاق بين العربي وغيرهم وجه الاستدلال اما بني المختلق من بنا عرف بالخزاعة عرب من خزاعة ومع هذا نعم

النبي صلى الله عليه وسلم ويبدو ان هذا القول هو اختيار البخاري كما مر في الترجمة - [00:39:34](#) -
كما قلنا في موضوع الحديث باب من ملك من ملك من العرب رقيقا من ملك من العربي القول الثاني في المسألة اما الرقة لا يدري
على عربي بحاله ان الرقة - [00:40:02](#)

لا يجري على عربي بحاله اما الاثر وان الفداء العصر واما الفداء وهذا قول الزهري سعيد بن المسيب والشعبي ومروي عن عمر بن
الخطاب لكن لا يكذب عن عمر ابن الخطاب - [00:40:23](#)

ولكنه جاء بسند منقطع لا يحدث مروي عن عمر ابن عبد العزيز هؤلاء استدلوا فيما رواه البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما
اطلق هوازن قال لو كان تاما - [00:40:56](#) -

على احد لتم على هؤلاء ولكنه وكان تاما على احد سببي يتم على هؤلاء ولكنه اثر وفاء الراجح هو القول الاول اما هذا الحديث
 الحديث ضعيف جدا لا يحتاج بمثله كما قال البيهقي بعد سياقه - [00:41:25](#)
 كما قال البيهقي الله تعالى اعلم - [00:42:01](#)